رابط المادة على منصة باحث

جمع مسائل زاد المستقنع وزوائده من شرح الروض

اعفاء اللحية)الطهارة - باب السواك وسنن الوضوء (م04

عبدالمحسن الزامل

المسألة السادسة عشرة يقول يعفي لحيته ويحرم حلقها هذا قول عامة اهل العلم في انه يجب اعفاء اللحية واما الحلق فيحرم وذكروا الاجماع على هذا وان هذا الاجماع على تحريم حلقها. كذلك ايضا يجب اعفاؤها وابقاؤها. جاءت - 00:00:06

صريح عنه عليه الصلاة والسلام اعفوا اللحى قال عليه الصلاة والسلام وفروا اللحى. في الصحيحين اعفوا اللحى. وفروا اللحى. قال عليه الصلاة والسلام كما عند البخاري. ولمسلم ارخوا اللحى اللحى - 00:00:27

وهذا كله يدل على وجوب اعفائها. وان المعنى هو ارخاؤها وارسالها. وليس المعنى بارخائه هو مجرد اللحية على مطلق الطول لا لا يتعرض لها ويجل له ما ثبت في الصحيحين من الفطرة خمس قص الشارب - 00:00:44

ذكر قص الشارب ولو كان الاخذ من اللحية لا بأس به لم يكن لذكر قص الشارب هنا معنى لانه قال قص الشارب واللحية مأمور باعفائها. واللحية على خلاف الشارع فالشارب يقص. لو كانت اللحية تقص لكان لن يكون - 00:01:02

لم يكن فرقا بين اللحية والشر وكذلك في صحيح مسلم من حديث عائشة. اه عشر من الفطرة وذكر منها قص الشارب وهذا حيوينا عله بعضهم لكن اه هو في صحيح مسلم ورد جملة العلم تعليله - 00:01:22

ثم شواهده واضحة شواهده واضحة. ثبت ايضا في عدة او عند حديث ابي هريرة عند عند احمد ولاية عمر ابن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة النبي عليه قال قصوا الشوارب اعوا اللحى. قال قصوا واعفوا. هذا اسناد جيد. مثل عمر ابن ابي سلمة. رواية عن ابيه. ولا بأس به من حيث الجملة. قال - 00:01:40

الشوارب واعفوا اللحى واذا كان قابل بين القص والاعفاء دل على ان الاعفاء هو عدم التعرظ. لانه جعل اه مقابله القص الامر وهذا سيأتي مزيد له في المسألة التي بعدها. اه وكذلك ايضا روى الامام احمد - 00:02:00

باسناد صحيح من اية ابي امامة رضي الله عنه حديث طويل وفيه انه عليه قال بصوا سبالكم وفروا عثانينكم مثل حديث متقدم قصوا سبالكم سباله والشوارب ووفروا عفانينكم وهو اللحية. فقابل بين القص والتوفير في حديث امامة كما قابل بين القص والتوفير في حديث ابي هريرة. فدل على ان التوفير هو عدم - 00:02:21

لها - 00:02:46